



قرار وزير الطاقة والمعادن والبيئة رقم 26-4-21 بتاريخ 26 أبريل 2021

بإجراء مباراة لتوظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى
- قطاع الطاقة والمعادن -

وزير الطاقة والمعادن والبيئة؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 27 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛

وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛

وعلى مرسوم رقم 2.16.145 صادر في 7 شوال 1437 (12 يوليوز 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 صادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

وعلى المرسوم بقانون رقم 2.20.292 الصادر في 23 مارس 2020 المتعلق بحالة الطوارئ الصحية بالمغرب، ولاسيما المادة 3 منه؛

وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) بشأن تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

وعلى منشور السيد رئيس الحكومة عدد 16/2020 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛

وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 3101.12 صادر في 21 من رمضان 1433 (10 أغسطس 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارياتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى و المهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة؛

وعلى ترخيص السيد رئيس الحكومة عدد 65 بتاريخ 10 يناير 2020 باستعمال المناصب المالية المحدثة برسم سنة 2020 قصد التوظيف؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى يوم الأحد 23 ماي 2021 بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط، مباراة لتوظيف مهندسين للدولة من الدرجة الأولى اثنين (02)، حسب التخصصات التالية:

مكان التعيين	عدد المناصب المتبارى في شأتها	المسلك/ التخصص
الرباط	01	Patrimoine minier
	01	Développement logiciel
-	02	المجموع

شروط الترشيح:

تفتح المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر، والحاصلين على شهادة مهندس الدولة المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري به العمل في أحد التخصصات المشار إليها أعلاه، ويعين الناجحون حسب الاستحقاق في المناصب المشار إليها أعلاه. ويحتفظ ب 25 % من المناصب للمرشحين من قداماء المقاومين ومكفولي الأمة وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، و 7 % من المناصب للأشخاص المعاقين، ويتم تعيين الناجحين حسب الاستحقاق والتخصص في هذه المناصب.

المادة الثانية: تشمل المباراة على الاختبارات التالية:

المعامل	المدة	الاختبارات
4	4 ساعات	1- اختبار كتابي: يتعلق بالتخصص أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو بالوظائف المطلوب شغلها.
3	بين 30 و45 دقيقة	2- اختبار شفوي : تناقش فيه لجنة المباراة مع المرشح مواضيع مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها .

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح وجوبا على برمجية الترشيح الإلكتروني <https://depot.emploi-public.ma/>، ويعتبر يوم 14 ماي 2021 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لإيداعها.

المادة الرابعة: يتعين على المترشحين الموظفين إرفاق طلبات ترشيحهم بترخيص نهائي مسلم وجوبا من طرف المصالح المكلفة بالموارد البشرية؛

المادة الخامسة: سيتم الإعلان على لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا نتائج الاختبارات الكتابية والشفوية على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة www.mem.gov.ma والذي يعتبر بمثابة استدعاء للمترشحين المعنيين.

المادة السادسة: يبقى تنظيم هذه المباراة خاضعا لأي تغيير أو إلغاء، بناء على القرارات التي تتخذها السلطات المختصة في شأن تطور الحالة الوبائية في البلاد.

26 أبريل 2021

وزير الطاقة والمعادن والبيئة

إمضاء: عزيز رباح